13677 - عن الشعبي قال : كان الرجل إذا شرب الخمر لهزه (لهزه : اللهز : الضرب بجمع الكف في الصدر . النهاية (4 / 281) ب) هذا وهذا حتى إذا أكثر الناس استشار عمر فقال : إن الناس قد كثروا ولو أن الناس كلهم لهزوا هذا قتلوه فأشار إليهم عبد الرحمن بن عوف قال : افتري على القرآن يحد حد المفترى قال : فسنوه ثمانين .

(ابن جرير)